الأمم المتحدة

A/64/343

الجمعية العامة

Distr.: General
10 September 2009
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الدورة الرابعة والستون

البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت*

الحالة في الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الردود الواردة من الدول الأعضاء ردا على المذكرة الشفوية للأمين العام المؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة في قرار الجمعية العامة ٣٠/٦٣ المعنون ''القدس''، وقرارها ٣١/٦٣ المعنون ''الجولان السوري''.

* A/64/150.

250909 230909 09-50610 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٣

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء ٣

الأردن ٣

الجمهورية العربية السورية ٤

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٦

السودان ٦

قطر ٧

كوبا ٧

كولومبيا ٩

المكسيك ٩

نيكاراغوا ١٠

أولا – مقدمة

١ – يُقدم هذا التقرير عملا بقراري الجمعية العامة ٣٠/٦٣ و ٣١/٦٣. وقد أكّدت الجمعية العامة، في القرار ٣٠/٦٣، أن أي حل شامل وعادل ودائم لقضية مدينة القدس ينبغي أن يأخذ في الاعتبار الشواغل المشروعة لكلا الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي وأن يتضمن أحكاما ذات ضمانات دولية تكفل حرية الديانة والضمير لسكان المدينة وتتيح إمكانية وصول الناس من جميع الأديان والجنسيات إلى الأماكن المقدسة بصورة دائمة وبحرية ودون عائق. أما في القرار ٣١/٦٣، الذي تناول السياسات الإسرائيلية في الأراضي السورية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، فقد طالبت الجمعية العامة مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٢ – وأداءً لمسؤوليتي عن تقديم التقارير بموجب القرارين ٣٠/٦٣ و ٣١/٦٣، وجهت في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ مذكرات شفوية إلى الممثل الدائم لإسرائيل وإلى الممثلين الدائمين للدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة طالبا منهم إبلاغي بأي خطوات اتخذتها حكوماتهم أو تتوخى اتخاذها فيما يخص تنفيذ الأحكام ذات الصلة من هذين القرارين. وحتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٩، وردت ردود من الأردن والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والسودان وقطر وكوبا وكولومبيا والمكسيك ونيكاراغوا. وأدرجت هذه الردود في الفرع ثانيا من هذا التقرير.

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء

الأردن

[الأصل: بالعربية]

لقد احتلت إسرائيل الجولان السوري في حزيران/يونيه عام ١٩٦٧. وطالب مجلس الأمن بموجب القرارين ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) إسرائيل بإنهاء احتلالها لجميع الأراضي العربية بما فيها الجولان السوري. كما طالبت الجمعية العامة ذات الشيء في قراراتها المتكررة سنويا حول الموضوع. وبدلا من أن تمتثل إسرائيل، السلطة المحتلة، للإرادة الدولية أقدمت عام ١٩٨١ على تطبيق قوانينها وولايتها على الهضبة السورية. وهو ما رفضه مجلس الأمن في قراره ٤٩٧ (١٩٨١) وكذلك الجمعية العامة، اللذان فعلا الشيء ذاته تجاه نشاط إسرائيل الاستيطاني في تلك المناطق الذي تم في مخالفة للقانون الدولي الإنساني لا سيما اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ومبادئ القانون الدولي العام.

إن الأردن يرى أن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة عام ١٩٦٧ بما فيها الجولان السوري هو مصدر تهديد للأمن والاستقرار ولذلك يحث الأمم المتحدة على مباشرة دورها المنوط بها لحفظ الأمن والسلام الدوليين والعمل على إقناع إسرائيل بضرورة انسحابها من جميع الأراضي العربية المحتلة. وتعتقد الأردن أن الالتزام بمبدأ الأرض مقابل السلام الذي تجسده قرارات مجلس الأمن ومرجعيات مؤتمر مدريد ومبادرة السلام العربية هو آلية فعالة ومناسبة للتوصل لحل الدولتين وإلى السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

منذ الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري عام ١٩٦٧ والمجتمع الدولي يكرر رفضه الشديد لهذا الاحتلال مطالبا بانسحاب القوات الإسرائيلية المحتلة من كامل الجولان السوري. وقد أكد قرار الجمعية العامة ٣١/٦٣ القلق الذي يساور المجتمع الدولي نتيجة عدم امتثال إسرائيل للقرارات ذات الصلة واستمرارها في احتلال الجولان خلافا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. كما اعتبر قرار الجمعية العامة ٣١/٦٣ أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري لاغ وباطل وليست له أية شرعية على الإطلاق وفقا لما جاء في قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وطالب إسرائيل بإلغائه.

وبعد مرور ٤٢ عاما على هذا الاحتلال الجائر ورغم قرارات الشرعية الدولية ومطالبة معظم دول العالم في جميع المحافل الدولية بإنهاء هذا الاحتلال وشجبها للممارسات الإسرائيلية القمعية اليومية والانتهاكات الصارخة لكل المواثيق والأعراف الدولية، فإن إسرائيل ما زالت غير عابئة بكل هذه النداءات والقرارات الدولية دون أن يكون هناك أي رادع يقف في وجه مطامعها التوسعية.

لقد أكدت الجمهورية العربية السورية حرصها الشديد على مواصلة العمل والتعاون مع منظمة الأمم المتحدة لإنهاء هذا الاحتلال. وانطلاقا من هذا المفهوم، تؤكد سورية بما لا يدع مجالا للشك أن قرارات الأمم المتحدة لا تزال هي المرجع الأساسي لحل الأوضاع في الشرق الأوسط والتوصل إلى حل عادل وشامل للمشاكل القائمة فيه. ونظرا لهذا المبدأ الثابت في السياسة السورية، فقد أعلن السيد الرئيس بشار الأسد، رئيس الجمهورية العربية السورية، وفي أكثر من مناسبة، عن استعداد سورية لاستئناف مفاوضات السلام على الأسس التي انطلقت منها عملية السلام في مدريد عام ١٩٩١. كما أعلنت سورية في جميع المحافل الدولية التزامها الكامل بالقرارات الدولية ذات الصلة وطالبت بتنفيذها وخاصة

القرارات ٢٤٢ و ٣٣٨ و ٤٩٧، وبمبدأ الأرض مقابل السلام، بما يكفل انسحاب إسرائيل التام من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيو ١٩٦٧.

وتدين حكومة الجمهورية العربية السورية قرارات الحكومة الإسرائيلية بتكثيف الاستيطان في الجولان السوري المحتل، لا سيما قرار مجلس المستوطنات الإقليمي في الجولان وبمصادقة من حكومة الاحتلال ببناء قرية سياحية استيطانية جديدة بالقرب من مستوطنة إيتعام الإسرائيلية، وكذلك قيام مجلس المستوطنات بالتعاون مع إدارة مستوطنة يوناتان الدينية المتطرفة لجذب آلاف المستوطنين إلى الجولان السوري المحتل، وكذلك قيام الجمعيات السياحية الإسرائيلية بالتركيز على إقامة مستوطنات تحت عنوان ''قرى سياحية'' في منطقة ''البطيحة'' الواقعة في أقصى جنوب الجولان المحتل، وخاصة في المنطقة المعروفة باسم ''تل الصيادين'' الكائنة على الساحل الشرقي لبحيرة طبريا، بالإضافة إلى قيام المنظمات اليهودية العالمية بتنظيم رحلات سياحية لهذه القرى، وقيام سلطات الاحتلال الإسرائيلية بتطوير وتوسيع البنية التحتية في بعض المستوطنات، وتعزيز الاستيطان فيها ومنها مستوطنات ''إليعاد، وعين زيفان، وناطور، وخسفين، وحادينس، ونوف''، وتؤكد أن هذه الممارسات تبين بصورة واضحة نية إسرائيل الحقيقة الرافضة للسلام، وغير الآبهة بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وآخرها قرارها رقم ٩٧/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الذي طالبت فيه إسرائيل مجددا بالوقف التام لأشكال الاستيطان الإسرائيلي.

وترفض حكومة الجمهورية العربية السورية قيام مندوبة إسرائيل الدائمة في نيويورك بتوزيع منتجات مصدرها الجولان السوري المحتل، وتشدد على أن مثل هذه التصرفات تشكل مخالفة صريحة لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) ولقرار الجمعية العامة ٢٠١/٦٣ المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ المعنون ''السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية''. إضافة إلى أن سورية تشجب تصريحات المسؤولين الإسرائيليين المعادية للسلام، ومنها إعلان وزير خارجية إسرائيل بتاريخ ٣ نيسان/أبريل ''بأن إسرائيل لن تنسحب من الجولان... وأن السلام من سورية سيكون مقابل السلام فقط وليس مقابل إعادة الجولان''.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية مجددا على طلبها من كل من: الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة، والمفوض السامي لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس حقوق الإنسان، ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، الضغط على إسرائيل لتأمين ظروف صحية أكثر إنسانية للأسرى السوريين المعتقلين في سجونها، ولا سيما للأسير السوري

بشر المقت المهدد بالموت في كل لحظة، من جراء الإهمال الإسرائيلي المتعمد لحالته الصحية المتدهورة، وكذلك تعرب عن رفضها للمحاكمة الصورية التي أجرتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي للمواطن السوري يوسف شمس، حيث حكمت عليه السلطات الإسرائيلية بالسجن لمدة ٥ سنوات، وكذلك للصحفي السوري عطا فرحات الذي حكمت عليه بالسجن لمدة ٣ سنوات بسبب عمله الصحفي الوطني الحر.

كما نؤكد على طلب حكومة الجمهورية العربية السورية من الجهات الدولية المذكورة آنفا ضرورة الضغط على إسرائيل للتراجع عن قرارها بمنع زيارة المواطنين السوريين من الجولان السوري المحتل لوطنهم سورية عبر معبر القنيطرة، آخذين بالاعتبار معاناة المواطنين السوريين المادية والنفسية والجسدية من جراء هذا الإجراء الإسرائيلي التعسفي المخالف لاتفاقيات جنيف ولكل الأعراف والمواثيق الدولية الإنسانية، وتشدد على أن الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل قد تجاوزت كل الحدود القانونية والأخلاقية والتي كان آخرها فرض سلطات الاحتلال الإسرائيلية الإقامة الجبرية لمدة عامين على الطفل فهد لؤي شقير البالغ من العمر سنتين متذرعة بأنه ولد خارج إسرائيل عندما كان والداه يدرسان في سورية.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على ضرورة اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة بدون تمييز وانتقائية، وتفعيل اتفاقات جنيف للضغط على إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، للامتثال لإرادة المجتمع الدولي لتحقيق السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط.

كما تؤكد الجمهورية العربية السورية تأييدها لقرار الجمعية العامة ٣٠/٦٣ المعنون ''القدس'' وتدعو سورية المجتمع الدولي لممارسة الضغوط على إسرائيل لكي تنهي احتلالها للأراضي العربية التي احتلتها عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وأن تلتزم بقرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) الذي قرر فيه عدم الاعتراف بـ ''القانون الأساسي'' الذي أصدرته إسرائيل بشأن القدس، والذي أكد على أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس قرار غير قانوني ومن ثم فهو لاغ وباطل وليست له أي شرعية على الإطلاق.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

[الأصل: بالإنكليزية]

فيما يخص قرار الجمعية العامة ٣٠/٦٣ المعنون ''القدس''، يتمثل الموقف الثابت لحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في أن قضية فلسطين، بما فيها مسألة مدينة

القدس، الناشئة عن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، ينبغي أن تحل مع المراعاة الكاملة للمصالح المشروعة للشعب الفلسطيني. وتكرر حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تأكيد دعمها الكامل للشعب الفلسطيني في جهوده الرامية إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية واستعادة حقوقه الوطنية المشروعة، بما فيها حقه في تقرير المصير في دولته المستقلة فلسطين وعاصمتها القدس.

وفيما يخص قرار الجمعية العامة ٣١/٦٣ المعنون ''الجولان السوري''، تؤكد حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مجددا موقفها الذي لا يتزعزع المتمثل في أن الجولان السوري المحتل جزء لا يتجزأ من الجمهورية العربية السورية. وترفض حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أي تدابير ضم تفرضها إسرائيل على الجولان السوري المحتل، وتطالب بقوة بأن تسحب إسرائيل قواتها من كل الجولان السوري المحتل دون إبطاء.

السودان

[الأصل: بالإنكليزية]

تتشرف البعثة الدائمة لجمهورية السودان لدى الأمم المتحدة بأن تؤكد مجددا أن موقف حكومة جمهورية السودان كان متسقا دوما مع موقف المجتمع الدولي في دعم حق الجمهورية العربية السورية المشروع في أراضيها في الجولان السوري، وفقا لمختلف قرارات الأمم المتحدة التي اعتمدها مجلس الأمن، بما فيها القراران ٢٤٢(١٩٦٧) و ٤٩٧ (١٩٨١)، ووفقا للقرارات المعنونة ''الجولان السوري المحتل'' التي تتخذها الجمعية العامة كل سنة في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة''، والتي أعلنت فيها الجمعية العامة بوضوح أن الممارسات الإسرائيلية تجاه الجولان السوري تشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة.

قطر

[الأصل: بالإنكليزية]

تؤيد دولة قطر عودة الجولان السوري إلى الجمهورية العربية السورية ولا تفتأ تعرب عن هذا الرأي في جميع الأحداث والاجتماعات والمؤتمرات الوطنية والإقليمية ذات الصلة. وتؤكد الكلمات التي يلقيها سمو أمير دولة قطر أثناء الزيارات أو الأحداث الرسمية ضرورة عودة الجولان إلى الجمهورية العربية السورية. وبالإضافة إلى ذلك، تشترك دولة قطر في تقديم كل القرارات المتعلقة بالجولان السوري في مؤتمرات القمة العربية وفي غيرها من مؤتمرات

القمة التي تشارك فيها. ودولة قطر ملتزمة في هذا الصدد بالقرار المعنون ''الجولان السوري المحتل''، الذي اتخذه مجلس جامعة الدول العربية في ٣٠ آذار/مارس إبان مؤتمر قمته الأخير الذي عقد بالدوحة.

وفيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، بما فيها مسألة القدس، تلتزم دولة قطر بالقرار المعنون ''تطورات القضية الفلسطينية''، الذي اتخذه مجلس جامعة الدول العربية في ٣٠ آذار/مارس إبان مؤتمر قمته الأخير الذي عقد بالدوحة، وبالبيان المتعلق بالصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته، الذي صدر أيضا في مؤتمر القمة السالف الذكر.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

تؤيد كوبا تأييدا تاما قرار الجمعية العامة ٣١/٦٣ المتعلق بالجولان السوري، وتهيب بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تنفذه بشكل سريع ودقيق.

ويؤكد بلدنا مجددا المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة، وفقا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وتنطبق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعتمدة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، انطباقا تاما على الجولان السوري.

ومن الأمور التي لا يمكن قبولها والتي تبعث على أعمق القلق أن الجولان السوري، المحتل منذ عام ١٩٦٧، ما زال خاضعا للاحتلال العسكري الإسرائيلي. ويجب على إسرائيل أن تنسحب فورا من كل الجولان السوري المحتل حتى خط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧ تنفيذا لقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣).

وقد أعربت البلدان الـ ١١٨ الأعضاء في حركة عدم الانحياز، التي تتشرف كوبا برئاستها في الوقت الحاضر، عن تضامنها مع الجمهورية العربية السورية وعن تأييدها غير المشروط لحقوقها ولمطلبها العادل استنادا إلى مبادرة السلام العربية، وعملية مدريد للسلام، وصيغة الأرض مقابل السلام، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ويشكل استمرار احتلال الجولان السوري وضمه بحكم الأمر الواقع حجر عثرة أمام تحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.

وتعتبر كوبا أن أي إجراءات أو تدابير تشريعية أو إدارية وكل إجراءات وتدابير اتخذتها أو ستتخذها إسرائيل بهدف تغيير الوضع القانوني والعمراني والديمغرافي والهيكل

المؤسسي للجولان السوري المحتل، بالإضافة إلى تدابيرها الرامية إلى فرض ولايتها القضائية وإدارتها عليه، تعتبر لاغية وباطلة وليس لها أثر قانوني.

وفي هذا الصدد، تعتبر كوبا أيضا أن القرار الذي اتخذته إسرائيل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليست له أية شرعية على الإطلاق، على نحو ما أكده مجلس الأمن في قراره ٤٩٧ (١٩٨١). ويجب على إسرائيل إلغاؤه.

وتشكل كل هذه التدابير والإجراءات، التي تشمل الإنشاء والتوسيع غير القانونيين للمستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل منذ عام ١٩٦٧، انتهاكا صارخا للقانون الدولي، وللاتفاقيات الدولية، ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، بما فيها على وجه الخصوص قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب المعتمدة، في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩.

وتدين كوبا بقوة الممارسات الإسرائيلية الفظة المرتكبة في السجون التي أنشئت أثناء الاحتلال. وتكرر كوبا الإعراب عن قلقها إزاء الظروف اللاإنسانية للمعتقلين السوريين في الجولان السوري المحتل، التي أدت إلى تدهور حالتهم الصحية والتي تعرض حياتهم للخطر، في انتهاك سافر للقانون الإنساني الدولي.

ويجب إعادة فتح معبر القنيطرة تيسيرا لقيام المواطنين السوريين الذين يعيشون تحت الاحتلال بزيارة وطنهم، الجمهورية العربية السورية.

وتهيب كوبا بجميع الأطراف المعنية وبرعاة عملية السلام والمجتمع الدولي بذل كل ما يلزم من جهد لاستئناف وإنجاح عملية السلام عن طريق تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣).

كولومبيا

[الأصل: بالإسبانية]

تود البعثة الدائمة لكولومبيا أن تشير إلى أن كولومبيا قد صوتت لصالح قرار الجمعية العامة ٣٠/٦٣ المتعلق بالقدس وقرارها ٣١/٦٣ المتعلق بالجولان السوري، لتضم صوتها بذلك إلى هذين النداءين وغيرهما من النداءات الدولية التي تطالب إسرائيل بالتنفيذ الكامل لقرار الجمعية العامة ١٨١ (د-٢) وقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

ولا تعترف كولومبيا باستخدام الدول تدابير انفرادية خارج أراضيها، وهي تباشر العلاقات الدبلوماسية، التي تقيمها مع إسرائيل منذ عام ١٩٥٨، عن طريق سفارتها في تل أبيب.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

القرار ٣٠/٦٣ المتعلق بالقدس: ليس للمكسيك، و لم يكن لها على الإطلاق، تمثيل دبلوماسي في مدينة القدس. وعلاوة على ذلك، ترى المكسيك أن النزاع بين فلسطين وإسرائيل ينبغي أن يحل على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وترى المكسيك أن الحل العادل والدائم لنزاع الشرق الأوسط يجب أن يراعي التطلعات المشروعة لفلسطين ولإسرائيل، ويجب أن يشتمل على ضمانات تتعلق بالحرية الدينية والوصول إلى الأماكن المقدسة، ويجب أن ينص على قيام دولتين تعيشان جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة معترف بها دوليا.

القرار ٣١/٦٣ المتعلق بالجولان السوري: تؤيد المكسيك حلا شاملا لنزاع الشرق الأوسط يستند إلى قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ويجري التوصل إليه عن طريق الحوار والتفاوض. ولذا تحث المكسيك الطرفين – الجمهورية العربية السورية وإسرائيل – على استئناف المفاوضات بشأن الجولان السوري، المحتل منذ عام ١٩٦٧.

نيكاراغوا

[الأصل: بالإسبانية]

من بين التدابير التي اتخذها حكومة نيكاراغوا، نشير إلى أن نيكاراغوا لا تعترف بالقدس عاصمة لإسرائيل، وأنها ما زالت تباشر علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل من تل أبيب.

وأعربت حكومة نيكاراغوا أيضا، في محافل دولية شتى، عن تضامنها مع معاناة الشعب الفلسطيني، الخاضع لاحتلال لا يطاق تفرضه إسرائيل. واشتركت نيكاراغوا خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة في تقديم جميع القرارات المعروضة في إطار البند المعنون ''الحالة في الشرق الأوسط''، بما فيها قرارا الجمعية العامة ٣٠/٦٣ و ٣١/٦٣، وصوتت لصالحها. إضافة إلى ذلك، فقد أدلت أثناء المناقشات ذات الصلة ببيانات مختلفة تأييدا للشعب الفلسطيني.

كذلك، أعربت نيكاراغوا عن تأييدها للجمهورية العربية السورية وتضامنها معها فيما يتعلق باستعادة مرتفعات الجولان، التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧.

وبالنظر إلى تأييد نيكاراغوا للشعب الفلسطيني الباسل الجلود وتضامنها معه ومع مقاومته المشروعة للاحتلال الإسرائيلي من أجل إقامة وطن مستقل ذي سيادة، عُينت نيكاراغوا، في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، عضوا كامل العضوية في اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وشارك وفد رفيع المستوى مشاركة نشطة في الاجتماع الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي الذي عقد في سنتياغو في الفترة من ١١ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وتناولت نيكاراغوا الكلمة في المناقشات التي دارت في مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، وكذلك في إطار حركة عدم الانحياز، لتدين بقوة المذبحة الدموية التي ارتكبت ضد السكان المدنيين الفلسطينيين، الذين انهالت عليهم إسرائيل قصفا من الجو والبحر والبر على مدى ٢٣ يوما خلال شهري كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وكانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن ١ ٣٠٠ شخص. ومن دواعي الأسف أن مجلس الأمن لم يتمكن من وقف هذه المذبحة لأن هيكله يتيح لأعضاء فيه أن يحولوا دون اتخاذ القرارات.

وفي حرب الأيام الستة في عام ١٩٦٧، استولت إسرائيل على الجزء الشرقي من القدس، ثم أصدرت بعد ذلك، في عام ١٩٨١، تشريعا يعتبر الجزأين الغربي والشرقي وحدة واحدة وأعلنت أن المدينة بأسرها هي ''عاصمتها الأبدية غير القابلة للتجزئة''. وقد أعلن مجلس الأمن على الفور أن هذه الخطوة غير مشروعة، وذلك في قراره ٤٧٨ (١٩٨٠) الذي ذكر فيه المجلس أن ذلك يشكل انتهاكا للقانون الدولي وأنه لا يؤثر على استمرار انطباق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس.

وبالمثل، أعلنت الجمعية العامة أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي غيرت أو توخت تغيير طابع ومركز مدينة القدس الشريف، وبخاصة ما يسمى ''القانون الأساسي'' المتعلق بالقدس وإعلان القدس عاصمة أبدية لإسرائيل، لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها فورا.

ولكن على الرغم من قرارات الأمم المتحدة التي أوضحت أن أعمال إسرائيل أعمال غير قانونية، ظلت التوترات تتفاقم على مدى ما يربو على ٤٠ عاما من جراء ما تطبقه إسرائيل من سياسات وإجراءات هدامة واستفزازية في حملتها الاستيطانية التي تعم كل أرجاء

الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويصدق ذلك بوجه خاص على القدس، حيث تواصل إسرائيل سعيها بإصرار إلى استيطان وتهويد المدينة وضواحيها ، وعزل القدس عن بقية الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتمزيق النسيج الديمغرافي الأصلي للمدينة وتراثها التاريخي والثقافي.

ودمرت سلطة الاحتلال آلاف المساكن الفلسطينية على نحو غير قانوني، مما أسفر عن نزوح عشرات الآلاف من الفلسطينيين، وعن تهديد آلاف آخرين منهم بالطرد من ديارهم في القدس الشرقية أو بتدميرها، وتتعرض المؤسسات الفلسطينية للإغلاق بصفة مستمرة، في حين لا تنفك تتكاثر المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية ويتزايد عدد المستوطنين، بمعدل غير مسبوق في تاريخ المدينة، في انتهاك مستمر للمادتين ٤٩ و ٥٣ من اتفاقية جنيف الرابعة.

وعلاوة على ذلك، تشجع وتحفز السياسات والممارسات غير القانونية التي تتبعها سلطة الاحتلال الهجمات والاستفزازات وأعمال الإرهاب التي يدأب المستوطنون الإسرائيليون في المدينة وما حولها على ارتكابها ضد السكان الفلسطينيين وضد المواقع التاريخية والدينية.

ومن دواعي الأسف أن مجلس الأمن لم يعتمد أي تدابير فعالة لوضع حد للإجراءات الإسرائيلية غير القانونية ، ويسمح باستمرار الاعتداء على وضع المدينة وعلى سكانها وعلى فرص السلام، الذي يتمثل أحد عناصره الحاسمة في تحديد مصير القدس. فتوصل الطرفين إلى اتفاق يتضمن اعتبار القدس الشرقية عاصمة للدولة الفلسطينية الجديدة أمر جوهري لتحقيق سلام دائم. ونحن نهيب بمجلس الأمن أن يعتمد تدابير حازمة وفعالة، لا يشوبها كيل بمكيالين، بهدف تكثيف الجهود الرامية إلى إيجاد مسار يقود إلى تحقيق حل عادل لقضية فلسطين.

وستواصل نيكاراغوا، التي تقيم علاقات دبلوماسية مع طرفي النزاع كليهما، إسرائيل والدولة الفلسطينية، الجهر برأيها والدعوة إلى حل سياسي عادل لقضية فلسطين على أساس القرارات المختلفة التي اتخذتها الأمم المتحدة، وفقا لمبدأ الأرض مقابل السلام الذي أقره مؤتمر مدريد ومبادرة السلام العربية، بما يسمح بإقامة دولة فلسطينية مستقلة عاصمتها القدس.

وفيما يتعلق بالجولان السوري المحتل، يتمثل رأي نيكاراغوا الذي أعربت عنه في شتى هيئات الأمم المتحدة، بما فيها الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ومجلس الأمن، في أن الخطوات التي تتخذها إسرائيل لتغيير الوضع القانوني للجولان السوري المحتل وخصائصه العمرانية وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسسي، ولفرض ولايتها القضائية وإدارتها في هذه المنطقة، غير قانونية ولاغية وباطلة. ويخالف بناء وتوسيع المستوطنات الإسرائيلية في الجولان

السوري المحتل، المستولى عليه منذ عام ١٩٦٧، القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار الجمعية العامة ٣١/٦٣، الذي سبق أن أبدينا رأينا بشأنه، كما يخالفان اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعتمدة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩.

وستواصل نيكاراغوا تأييد السعي إلى حل سلمي لمسألة الجولان السوري المحتل يحترم وحدة أراضي الجمهورية العربية السورية وسائر الحقوق التي يعترف بها القانون الدولي.